الأستاذة: لرقط مليكة

مقياس: Lois Et Réglementation De Gestion Des Déchets

السنة ثانية ليسانس مهني -تخصص تسيير النفايات الحضرية

سداسي الأول

السنة الجامعية 2025-2024

المحاضرة رقم 08: النصوص القانونية والمراسيم التنفيذية لإدارة وتسيير النفايات الصلبة في الجزائر

عملت الجزائر على المحافظة على البيئة من خطر التلوث بالنفايات بسن مجموعة من القوانين و النصوص التشريعية لحسن تسييرها والإستفادة منها والمحافظة على الموارد الطبيعية.

كما جاء في القانون 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها حيث عرف القانون النفاية في المادة 03 على أنها كل البقايا الناتجة عن عمليات الإنتاج أو التحويل أو الإستعمال وبصفة عامة كل مادة أو منتوج وكل منقول يقوم الحائز أو المالك بالتخلص منه.

وحسب ما جاء في هذا القانون فإن الجزائر تعتمد على عدة مبادئ لتسيير النفايات الحضرية الصلبة منها:

- الوقاية والتقايص من إنتاج وضرر النفايات من المصدر.
- تنظيم فرز النفايات بإعادة استعمالها أو رسكاتها بطريقة تمكن من الحصول على مواد قابلة للاستعمال
 - المعالجة البيئية العقلانية
 - إعلام وتحسيس المواطن بالأخطار الناجمة عن النفايات وأثارها على الصحة والبيئة.

1- النصوص القانونية لتسيير النفايات الصلبة في الجزائر:

من القوانين التي تمنع إنتشار النفايات الصلبة في البيئة وطرق التخلص منها نجد:

- 1-1- القرار رقم 81-267 المؤرخ في 1981/10/10 والمتعلق بوظائف رئيس المجلس الشعبي البلدى بحيث:
- ﴿ في مجال السلامة والهدوء العام تنص المادة 8 منه بأنه تدبير من تدابير السلامة والنظافة العامة بحيث يستطيع رئيس المجلس الشعبي البلدي أن يقوم بمايلي:
 - تنظيم وتنظيف الشوارع
 - الجمع المنظم للقمامة المختلفة تبعا لساعات العمل المحددة.
 - ◄ في المعالجة تنص المادة 9 منه على أنه تقوم البلدية بإنجاز مفر غات عمومية لحرق ومعالجة النفايات الصلبة في الأماكن المناسبة.
 - 2-1 القانون 84-12 المعدل والمتمم بالقانون رقم 91-20 في المادة 24 من قانون الغابات يمنع المفر غات والمخازن لكونها قد تحتوي مواد تسبب الحرائق.
- 1-3- القانون 90-80 المؤرخ في 1990/04/07 المتعلق بالبلدية حيث نصت المادة 107 منه على أن البلدية مكلفة بالمحافظة على النظافة والسلامة العامة المادة 132 تنص على أن البلدية تنشأ مرفق عام بلدي لتلبية احتياجات المواطنين الجماعية وبصفة خاصة فيما يتعلق بالنفايات المنزلية والنفايات الأخرى وهذا القانون وضع على عاتق البلدية لتسيير النفايات الصلبة.
 - 4-1 المرسوم رقم 84-55 المتعلق بإدارة المناطق الصناعية والتي تضع على عاتقها كل عمليات النقل والمعالجة من خلال المادة 09 منه.

1-5- القانون رقم 83-17 المؤرخ في 16 جويلية 1983 المعدل والمتمم بالقانون 96-13 المؤرخ في 15-5- المائد 15 جوان 1996، والمتعلق بقانون المياه الذي ينص في المادة 11 منه على أنه في نطاق حماية الميدان العام للري ينص على خطر القمامة ومنع انتشار ها بالتخلص منها، ومن المنتجات المشعة بشكل عام، ومن جميع المواد التي من المحتمل أن تؤثر على نوعية المياه.

2- المراسيم التنفيذية:

الجانب البيئي:

مرسوم تنفيذي رقم 145-07 مؤرخ في 19 ماي 2007 يحدد مجال تطبيق ومحتوى وكيفيات المصادقة على در اسة التأثير على البيئة.

مرسوم تنفيذي رقم 198-06 مؤرخ في 31 ماي 2006 يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة.

الجانب الصناعي:

مرسوم تنفيذي رقم 477-03 مؤرخ في 09 ديسمبر 2003 يحدد كيفيات وإجراءات إعداد المخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة ونشره ومراجعته.

مرسوم تنفيذي رقم 409-04 مؤرخ في 14 ديسمبر 2004 يحدد كيفيات نقل النفايات الخاصة الخطرة.

مرسوم تنفيذي رقم 240-05 مؤرخ في 28 جوان 2005 يحدد كيفيات تعيين مندوبي البيئة.

مرسوم تنفيذي رقم 315-05 مؤرخ في 10 سبتمبر 2005 يحدد كيفيات التصريح بالنفايات الخاصة الخطرة.

مرسوم تنفيذي رقم 104-06 مؤرخ في 28 فيفري 2006 يحدد قائمة النفايات بما في ذلك النفايات الخاصة الخطرة.

مرسوم تنفيذي رقم 138-06 مؤرخ في 15 أفريل 2006 ينظم إنبعاث الغاز والدخان والبخار والجزيئات السائلة أو الصلبة في الجو وكذا الشروط التي تتم فيها مراقبتها.

مرسوم تنفيذي رقم 141-06 مؤرخ في 19 أفريل 2006 يضبط القيم القصوى للمصبات الصناعية السائلة.

مرسوم تنفيذي رقم 198-06 مؤرخ في 31 ماي 2006 يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة.

مرسوم تنفيذي رقم 145-07 مؤرخ في 19 ماي 2007 يحدد مجال تطبيق ومحتوى وكيفيات المصادقة على دراسة التأثير على البيئة.

مرسوم تنفيذي رقم 144-07 مؤرخ في 19 ماي 2007 يحدد قائمة المنشآت المصنفة لحماية البيئة. مرسوم تنفيذي رقم 19-09 مؤرخ في 20 جانفي 2009 يتضمن تنظيم نشاط جمع النفايات الخاصة. مرسوم تنفيذي رقم 336-99 مؤرخ في 20 أكتوبر 2009 يتعلق بالرسم على النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة.

مرسوم تنفيذي رقم 110-13 مؤرخ في 17 مارس 2013 ينظم استعمال المواد المستنفدة لطبقة الأوزون وأمزجتها والمنتجات التي تحتوي عليها.

الجانب الحضرى:

مرسوم تنفيذي رقم 372-02 مؤرخ في 11 نوفمبر 2002 يتعلق بنفايات التغليف.

مرسوم تنفيذي رقم 199-04 مؤرخ في 19 جويلية 2004 يحدد كيفيات إنشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتنظيمها وتمويلها.

مرسوم تنفيذي رقم 210-04 مؤرخ في 28 جويلية 2004 يحدد كيفيات ضبط المواصفات التقنية للمغلفات المخصصة للإحتواء مواد غذائية مباشرة أو أشياء مخصصة للأطفال.

مرسوم تنفيذي رقم 410-04 مؤرخ في 14 ديسمبر 2004 يحدد القواعد العامة لتهيئة واستغلال منشأت معالجة النفايات وشروط قبول النفايات على مستوى هذه المنشات.

مرسوم تنفيذي رقم 314-05 مؤرخ في 10 سبتمبر 2005 يحدد كيفيات إعتماد تجمعات منتج أو حائز بالنفايات الخاصة.

مرسوم تنفيذي رقم 205-07 مؤرخ في 30جوان 2007 يحدد كيفيات وإجراءات إعداد مخطط البلديات لتسبير النفايات المنزلية.

مرسوم تنفيذي رقم 87-09 مؤرخ في 17 فيفري 2009 يتعلق بالرسم على الأكياس البلاستيكية المستوردة والمصنوعة محليا.